

تفسير البغوي

7 - قوله تعالى : { للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون } الآية : نزلت في أوس بن ثابت الأنصاري / توفي وترك امرأة يقال لها أم كجة وثلاث بنات له منها فقام رجلان هما ابنا عم الميت ووصياه وسويد وعرفجة فأخذا ماله ولم يعطيا امرأته ولا بناته شيئا وكانوا في الجاهلية لا يورثون النساء ولا الصغار وإن كان الصغير ذكرا وإنما كانوا يورثون الرجال ويقولون : لا نعطي إلا من قاتل وحاز الغنيمة فجاءت أم كجة فقالت : يا رسول الله إن أوس بن ثابت مات وترك علي بنات وأنا امرأته وليس عندي ما أنفق عليهن وقد ترك أبوهن مالا حسنا وهو عند سويد وعرفجة ولم يعطيانني ولا بناتي شيئا وهن في حجري لا يطعمن ولا يسقين فدعاهما رسول الله ﷺ فقالا : يا رسول الله ولدها لا يركب فرسا ولا يحمل كلا ولا ينكأ عدوا فأنزل الله ﷻ { للرجال } يعني : للذكور من أولاد الميت وأقربائه { نصيب } حظ { مما ترك الوالدان والأقربون } من الميراث { وللنساء } للإناث منهم { نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه } أي : من المال { أو كثر } منه { نصيبا مفروضا } نصب على القطع وقيل : جعل ذلك نصيبا فأثبت لهن الميراث ولم يبين كم هو فأرسل رسول الله ﷺ إلى سويد وعرفجة لا تفرقا من مال أوس بن ثابت شيئا فإن الله تعالى جعل لبناته نصيبا مما ترك ولم يبين كم هو حتى انظر ما ينزل فيهن فانزل الله تعالى { يوصيكم الله في أولادكم } فلما نزلت أرسل رسول الله ﷺ إلى سويد وعرفجة [أن ادفع إلى أم كجة الثمن مما ترك وإلى بناته الثلثين ولكما باقي المال]